

قرار محافظ البحر الأحمررقم (٥٧٤) لسنة ٢٠١٣محافظ البحر الأحمر :-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتمديلاتها ولائحته التنفيذية
- = وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة
- = وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .
- = وعلى مذكرة مديرية الشئون الاجتماعية بالبحر الأحمر (ادارة التخطيط) - المؤرخة ٢٠١٣/٣/١١ - بشأن الموقفة على تخصيص قطعة الارض بمساحة ٢٧٠٠ م٢م المقام عليها الوحدة الاجتماعية ببحي الامل لصالح مديرية الشئون الاجتماعية مرفقاً بها موافقة المجلس الشعب المحلي المؤرخة ١٩٩٢/٤/٢٣ وكذا كروكي معتمد بالوقوع
- = وعلى موافقة المجلس التنفيذي للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٧ علي تخصيص اراضي للمنفعة العامة بمدن المحافظة
- = وعلى كتاب ادارة المجالس بالديوان العام المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٥ بشأن ذات الموضوع
- = وعلى موافقتنا .
- = ولصالح العام .

قردالمادة الأولى

تخصص قطعة أرض بمساحة ٢٧٠٠ م٢ فقط (سبعمائة متر مربع لا غير) المقام عليها الوحدة الاجتماعية
بمنطقة جبانة الاطفال ببحي الامل بمدينة الغردقة لصالح مديرية الشئون الاجتماعية
بالبحر الأحمر .

المادة الثانية


يناط للوحدة المحلية لمدينة الغردقة تسليم الارض المخصصة لصالح مديرية الشئون الاجتماعية بالبحر
الأحمر علي ضوء الرفع المساحي المعتمد من المدينة ومندوب المساحة

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر


٢٠١٣/١٢/٢٨
لـواز أ.ح/ احمد عبد الله

د/ ديميت
مدير عام الشئون القانونية


التوكيل
محمد فاضل محمد